

مرسوم بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل شهادة
المدارس الوطنية للتجارة والتسيير (E.N.C.G.)

**مرسوم رقم 2.90.551 صادر في 2 رجب 1411
(18 يناير 1991) بتحديد نظام الدراسة والامتحانات لنيل شهادة
المدارس الوطنية للتجارة والتسيير¹(E.N.C.G.)**

الوزير الأول،

بعد الاطلاع على الظهير الشريف رقم 1.75.102 الصادر في 13 من صفر 1395
(25 فبراير 1975) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتنظيم الجامعات ولاسيما الفصل 32 منه؛
وبناء على المرسوم رقم 2.75.663 الصادر في 11 من شوال 1375 (17 أكتوبر
1975) بتحديد اختصاص المؤسسات الجامعية وقائمة الشهادات التي تتولى تحضيرها
وتسليمها، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل 22 منه؛
وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو
1958) بالمعاقبة على الغش في الامتحانات والمباريات العامة؛
وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 7 جمادى الأولى 1411 (26
نوفمبر 1990)،
رسم ما يلي:

المادة 1

يحدد نظام الدراسة والامتحانات لنيل شهادة المدارس الوطنية للتجارة والتسيير
(E.N.C.G.) وفقا للأحكام التالية:

المادة 2

تحضر وتسلم شهادة المدارس الوطنية للتجارة والتسيير (E.N.C.G.) في التخصصات
والاختيارات التالية:

- التخصص: التجارة

- اختيار: دراسة الأسواق؛
- اختيار: التجارة الخارجية؛
- اختيار: الاعلان التجاري والتواصل.

- التخصص: التسيير

- اختيار: مراقبة المحاسبة ومراقبة التسيير؛
- اختيار: معلوماتية التسيير؛
- اختيار: التسيير المالي والمحاسبي.

يمكن أن تغير وتتم قائمة التخصصات والاختيارات المنصوص عليها في هذه المادة
بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي.

¹- الجريدة الرسمية عدد 4086 بتاريخ 5 شعبان 1411 (20 فبراير 1991)، ص 258.

الفصل الأول: القبول

المادة 3

يتم القبول في المدارس الوطنية للتجارة والتسيير بعد النجاح في مباراة يشارك فيها المترشحون الحاصلون على شهادة بكالوريا التعليم الثانوي في إحدى الشعب المحددة بعده أو على شهادة تعادلها:

- شعبة المحاسبة؛
- شعبة العلوم الاقتصادية؛
- شعبة العلوم التجريبية؛
- شعبة العلوم الرياضية.

تقوم المباراة المذكورة على انتقاء المترشحين على أساس ترتيب استحقاق يراعى فيه المعدل العام للدرجات المحصل عليها في البكالوريا.

ويمكن في حدود 5% من المقاعد المتبارى في شأنها، أن يقبل مترشحون أجنب في المدارس وفق نفس الشروط المطبقة على المترشحين المغاربة.

وتحدد إجراءات تطبيق هذه المادة بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي.

الفصل الثاني: الدراسة

المادة 4

تستغرق الدراسة لنيل شهادة المدارس الوطنية للتجارة والتسيير أربع سنوات.

تكون السنتان الأوليتان جذعا مشتركا يخصص لتمكين الطلبة من تكوين أساسي في العلوم الرياضية والاقتصادية والقانونية، وفي التقنيات الأساسية للتجارة والتسيير في اللغات وتقنيات التعبير.

وتنظم الدراسة في السنتين الثالثة والرابعة بالتخصصات، والاختيارات المبينة في المادة الثانية أعلاه.

المادة 5

يشتمل التعليم على دروس وأشغال مسيرة وأشغال تطبيقية.

ويقضي طلبة السنتين الثانية والثالثة تداريب استثناس لمدة شهر عن كل سنة جامعية خلال العطلة الصيفية.

ويلزم طلبة السنة الرابعة بقضاء تدريب مهني مدته شهران خلال السنة الجامعية ويقدمون على إثره تقريرا عن التدريب المذكور.

ويقوم بتأطير طلبة السنة الرابعة للمدارس الوطنية للتجارة والتسيير خلال تداريبهم أساتذتهم وأطر متخصصة تابعة للمنشآت وفق توزيع يحدده مدير المدرسة كل سنة.

ويتولى الأساتذة المكلفون بتأطير التداريب دراسة التقارير عن التدريب في السنوات الثانية والثالثة والرابعة ويمنحون عنها درجات باعتبار نظرية المسؤول على التدريب في المنشأة.

ويلزم طلبة السنة الرابعة علاوة على ذلك بإنجاز مشروع لنهاية الدراسة يناقشونه أمام لجنة تتكون بالإضافة إلى المدرسين الباحثين من مختص واحد على الأقل ينتمي إلى القطاع المهني الذي يهمله موضوع المشروع.

المادة 6

تجب المواظبة على الدروس كما يجب الحضور في التداريب.

المادة 7

تحدد مواد التعليم وحصصها ومعاملاتها وفقا للجدول الملحق بهذا المرسوم، ويمكن أن تغير وتتم الجداول المذكورة بقرار للسلطة الحكومية المكلفة بالتعليم العالي.

الفصل الثالث

مراقبة المعلومات

المادة 8

تقيم معلومات الطلبة بإجراء مراقبة مستمرة للمعلومات وتنظيم امتحان نهاية السنة. ويحدد المدير بعد استطلاع رأي مجلس المدرسة، المراقبة المستمرة للمعلومات في كل مادة.

ولا يسمح بالمشاركة في امتحان نهاية السنة لأي طالب تغيب أكثر من ثلاث مرات عن حصص الأشغال التطبيقية أو الأشغال المسيرة أو هما معا في بحر سنة جامعية ما عدا بترخيص يمنحه مدير المدرسة بعد دراسة المبررات التي يقدمها الطالب المذكور واستطلاع رأي الأستاذ أو الأساتذة المعنيين بالأمر.

المادة 9

تمنح عن كل مادة درجة ختامية تحسب على أساس: $\frac{أ}{3} + \frac{ب}{3}$

أ= معدل الدرجات المحصل عليها في مختلف عمليات المراقبة المستمرة.

ب= المعدل المحصل عليه في امتحان نهاية السنة.

المادة 10

تقيم بدرجة من 0 إلى 20 كل من المراقبة المستمرة للمعلومات وامتحان نهاية السنة في كل مادة وكذا التدرييب.

المادة 11

تراعى الدرجات المحصل عليها في التدرييب للانتقال من سنة إلى السنة التي تليها ولنيل شهادة المدارس الوطنية للتجارة والتسيير وفق الشرطين التاليين:

- 1- فيما يخص السنة الثانية أو الثالثة يضاف جزء الدرجة الذي يجاوز 10 من 20 في التدرييب إلى مجموع الدرجات الختامية المحصل عليها في مختلف مواد السنة وذلك قبل حساب المعدل العام السنوي لكل طالب؛
 - 2- فيما يخص السنة الرابعة يكون التدرييب إجباريا ولا تعتبر الدرجة الممنوحة عنه لحساب المعدل العام إلا إذا كانت تساوي 10 من 20 على الأقل.
- وإذا كانت الدرجة المذكورة دون 10 من 20 ألزم الطالب بإعادة التدرييب.

المادة 12

يشترط للانتقال من السنة الأولى إلى السنة الثانية ومن السنة الثانية إلى السنة الثالثة الحصول على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 من غير أية درجة ختامية تقل عن 6 من 20. ويشترط للانتقال من السنة الثالثة إلى السنة الرابعة ولنيل شهادة المدارس الوطنية للتجارة والتسيير الحصول على معدل عام لا يقل عن 12 من 20 دون أية درجة ختامية تقل عن 6 من 20.

ولحساب المعدل العام المذكور، تراعى الدرجة المحصل عليها في مختلف المواد وإن اقتضى الحال الدرجات المحصل عليها في التدرييب وذلك وفق الشروط المحددة في المادة 11 أعلاه.

وكل درجة ختامية تقل عن 6 من 20 في إحدى مواد السنة الدراسية المقصودة تؤدي إلى رسوب المترشح مع مراعاة أحكام الفقرة 5 بعده.

ويسمح لكل طالب حصل على معدل عام يساوي أو يفوق 10 من 20 في السنة الأولى أو الثانية أو يساوي أو يفوق 12 من 20 في السنة الثالثة أو الرابعة مع درجة ودرجتين على الأكثر دون 6 من 20 أن يشارك في امتحان الاستدراك المنظم في شأن هذه المواد خلال السنة نفسها في نهاية شهر يوليو على أبعد تقدير.

المادة 13

لا يمكن أن تعاد السنة الأولى أو الثانية إلا بترخيص استثنائي يمنحه مدير المدرسة. ويسمح بالإعادة مرة واحدة في السنة الثالثة أو الرابعة.

المادة 14

يحدد ترتيب الطلبة الحاصلين على شهادة التجارة والتسيير تبعاً للتخصص والاختيار وعلى أساس استحقاق تراعى فيه القاعدة التالية:

(ج + د 2)

3

ج= المعدل العام للسنة الثالثة.

د= المعدل العام للسنة الرابعة.

المادة 15

يعين مدير المدرسة رئيس وأعضاء لجنة الامتحان من بين المدرسين.

ويعلن عن النجاح أو الرسوب بعد مداوات اللجنة.

ولا يقبل أي طعن في المقررات التي تتخذها اللجنة.

الفصل الرابع: أحكام متنوعة**المادة 16**

يسند إلى وزير التربية الوطنية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويعمل بأحكامه من الدخول الجامعي 1991 – 1992.

وحرر بالرباط في 2 رجب 1411 (18 يناير 1991).

الإمضاء: الدكتور عز الدين العراقي.

وقعه بالعطف:

وزير التربية الوطنية،

الإمضاء: الطيب الشكلي.

*

* *

الجدول الملحق

قوائم المواد الملقنة لنيل شهادة المدارس الوطنية
للتجارة والتسيير وحصصها الاسبوعية ومعاملاتها

السنة الأولى
(28 ساعة ونصف)

المواد	الدروس	الاشغال المسيرة	المعامل
اللغة العربية	-	ساعة ونصف	2
اللغة الفرنسية	-	ساعة ونصف	2
اللغة الانجليزية	-	ساعة ونصف	2
تقنيات التعبير والتواصل	-	ساعة ونصف	2
الرياضيات	ساعتان	ساعة ونصف	4
الاحصائيات الوصفية	ساعة ونصف	ساعة ونصف	3
المعلوماتية الاساسية ⁽¹⁾	ساعتان	-	2
الجغرافيا الاقتصادية واقتصاد المغرب الكبير	ساعة ونصف	-	2
المؤسسات العامة	ساعة	-	2
الاقتصاد : التفصيلي والاجمالي	3 ساعات	ساعة ونصف	4
مدخل لدراسة القانون	ساعتان	-	2
مدخل لتسيير المنشآت	ساعة ونصف	-	2
الحاسبة العامة	ساعتان	ساعة ونصف	4
التربية البدنية والرياضية ⁽²⁾	-	-	-
	16 ساعة ونصف	12 ساعة	

(1) دروس واشغال مسيرة مدمجة.

(2) نصف يوم كل اسبوعين.

السنة الثانية،
(29 ساعة ونصف)

المطل	الاشغال المسجعة	الدروس	المواد
2	ساعة ونصف	-	اللغة العربية التقنية
2	ساعة ونصف	-	اللغة الفرنسية التقنية
2	ساعة ونصف	-	اللغة الانجليزية التقنية
3	ساعة ونصف	-	الاقتصاد الصناعي
3	-	ساعة ونصف	مدخل للقانون الضريبي
4	ساعة ونصف	ساعتان	الرياضيات الاقتصادية والمالية
4	ساعة ونصف	ساعتان	الاحصائيات الاقتصادية
3	ساعة ونصف	ساعة ونصف	المعلوماتية المطبقة على التسير
4	ساعة ونصف	ساعتان	الاقتصاد النقدي والعلاقات التجارية والمالية الدولية
2	-	ساعة ونصف	القانون الاجتماعي
3	ساعة ونصف	ساعتان	تسيير المنشآت
3	ساعة ونصف	ساعتان	المحاسبة التحليلية والمالية
-	-	-	التربية البدنية والرياضية ⁽¹⁾
-	-	-	تدريب الاستئناس لمدة شهر مع تقديم تقرير
	15 ساعة	14 ساعة ونصف	

(1) نصف يوم كل اسبوعين.

السنة الثالثة
جذع مشترك : التسيير والتجارة (27 ساعة ونصف)
(20 ساعة ونصف)

المطل	الاشغال المسجعة	الدروس	المواد
2	ساعة ونصف	-	اللغة العربية التجارية
2	ساعة ونصف	-	اللغة الفرنسية التجارية
2	ساعة ونصف	-	اللغة الانجليزية التجارية
3	-	ساعتان	المنظمات المالية وتقنيات ووسائل التمويل (البنوك - التأمين - البورصة - الاسواق المالية - الجمارك)
3	-	ساعتان	تنظيم وتسيير الموارد البشرية
2	-	ساعتان	القانون التجاري ⁽¹⁾
4	ساعة ونصف	ساعتان	القانون والتقنيات الضريبية
4	ساعة ونصف	ساعتان	دراسة الاسواق
3	ساعة ونصف	-	المعلوماتية المطبقة على التسيير (دراسة حالة وصورتها)
3	ساعة ونصف	-	الرياضيات المالية
-	-	-	التربية البدنية والرياضية ⁽²⁾
-	-	-	تدريب الاستئناس لمدة شهر مع تقديم تقرير
	10 ساعات ونصف	10 ساعات	

(1) دروس واشغال مسجعة مدمجة.

(2) نصف يوم كل اسبوعين.

التخصص : التسيير
(7 ساعات)

المعامل	الدروس والانشغال المسبقة	المواد
3	ساعة	الحساب الاقتصادي
3	ساعة	القانون التجاري
3	ساعة	تسيير الموارد البشرية
4	ساعتان	ممارسة الشركات
4	ساعتان	تسيير الانتاج
	7 ساعات	

التخصص : التجارة
(7 ساعات)

المعامل	الدروس والانشغال المسبقة	المواد
3	ساعة ونصف	لتظيم التجارة
4	ساعتان	دراسة الاسواق
4	ساعتان	المؤسسات التجارية
3	ساعة ونصف	قانون النقل
	7 ساعات	

السنة الرابعة

جذع مشترك بين تخصصات التسيير والتجارة (14 ساعة)

المعامل	الانشغال المسبقة	الدروس	المواد
2	ساعة ونصف	-	اللغة العربية : ندوة حول تحرير الرسائل والتقارير والنقد من الحياة المهنية
2	ساعة ونصف	-	اللغة الفرنسية : ندوة حول تحرير الرسائل والتقارير والنقد من الحياة المهنية
2	ساعة ونصف	-	اللغة الانجليزية : ندوة حول تحرير الرسائل والتقارير والنقد من الحياة المهنية
4	-	3 ساعات	تقييم واختيار مشاريع المنشأة واعدات المنشآت ⁽¹⁾
3	-	ساعتان	قانون الاعمال
4	3 ساعات	-	العلوم المالية المطبقة على التسيير (دراسة حالة وصورتها)
3	-	ساعة ونصف	المخرائب المتعلقة بالاعمال
	7 ساعات ونصف	6 ساعات ونصف	التربية البدنية والرياضة ⁽²⁾

(1) دروس وانشغال مسبقة مدمجة.

(2) نصف يوم كل اسبوعين.

التخصص : التجارة (14 ساعة)
الاختيار : دراسة الاسواق

المعامل	الانشغال المسبقة	الدروس	المواد
4	ساعة ونصف	3	الاستراتيجية التجارية
4	ساعة ونصف	3	دراسة الاسواق
2	-	2	الاعلان التجاري والتواصل
3	-	3	مادة اختيارية
2	-	-	التقرير عن التدريب
8	-	-	مشروع نهاية الدراسة
	3 ساعات	11 ساعة	

الاختيار : التجارة الخارجية

المعدل	الانشغال السبعية	الدروس	المواد
4	ساعة ونصف	3	الاستراتيجية التجارية
4	ساعة ونصف	3	دراسة الاسواق الدولية
2	—	2	المنظمات المالية الدولية
3	—	3	مادة اختيارية
2	—	—	التقرير عن التدريب
8	—	—	مشروع نهاية الدراسة
	3 ساعات	11 ساعة	

الاختيار : الاعلان التجاري والتواصل

المعدل	الانشغال السبعية	الدروس	المواد
4	ساعة ونصف	3	الاستراتيجية التجارية
4	ساعة ونصف	3	الاعلان والتواصل
2	—	2	التقنيات الاعلامية والسبعية النصيرية
3	—	3	مادة اختيارية
2	—	—	التقرير عن التدريب
8	—	—	مشروع نهاية الدراسة
	3 ساعات	11 ساعة	

التخصص : التسير : (16 ساعة)
الاختيار : التسير المالي والحاسبي

المعدل	الانشغال السبعية	الدروس	المواد
4	ساعة ونصف	ساعتان	التسير المالي للمنشآت
4	ساعة ونصف	3 ساعات	الحاسبة التحليلية المعقدة
2	—	ساعتان	تسير الخزانية
2	—	ساعتان	الرياضيات المالية المعقدة
2	—	ساعتان	الخرائب المتعلقة بالاعمال
3	—	ساعتان	مادة اختيارية
2	—	—	التقرير عن التدريب
8	—	—	مشروع نهاية الدراسة
	3 ساعات	13 ساعة	

الاختيار : مراقبة المحاسبة ومراقبة التسير

المعدل	الانشغال السبعية	الدروس	المواد
4	ساعة ونصف	3 ساعات	تحليل الخطوط والبيعت العلمي
3	—	ساعتان	تقنيات التصدير وتحليل القرار
3	—	3 ساعات	استراتيجية تنمية المنشآت
4	ساعة ونصف	3 ساعات	مراقبة المحاسبة ومراقبة التسير
3	—	ساعتان	مادة اختيارية
2	—	—	التقرير عن التدريب
8	—	—	مشروع نهاية الدراسة
	3 ساعات	13 ساعة	

الاختبار : معلوماتية التسير

المعدل	الانشغال السنوية	التدريس	التردد
4	ساعة ونصف	3 ساعات	تحليل المعطيات والبيانات الطرية
3	-	ساعتان	التقنيات التطبيقية وتحليل القرار
3	-	3 ساعات	استراتيجية تنمية المنشأة
4	ساعة ونصف	3 ساعات	المعلوماتية الخبيرة على التسير
3	-	ساعتان	مادة اختيارية
3	-	-	التقرير عن التدريس
0	-	-	مطروح نهاية الدراسة
	3 ساعات	13 ساعة	